ببومرداس يوم: 05 ماي 2023

الأســـــــــتاذ: جقبوبي حمزة

الرتبـــــــــــة: أستاذ محاضر قسم أ

بريـــد الكتروني: h.djakboubi@univ-boumerdes.dz

جامعة الانتساب: جامعة أمحمد بوقرة- بومرداس

كلية الحقوق و العلوم السياسية

مداخلة بعنوان: " **الجريدة الرسمية الالكترونية و أثرها على نفاذ القاعدة القانونية من منظور المادة 34 من دستور الجمهورية الجزائرية**"

الملتقى الوطني حول: "**تكنولوجيا المعلومات و الاتصال و الأمن القانوني للمواطن**"

جامعة غرداية

يوم: 03 جوان 2023

محور المداخلة: أثر تكنولوجيا المعلومات على تحقيق الأمن القانوني

ملخص المداخلة:

جاء في نص المادة 04 من التقنين المدني الجزائري ما نصه:" تطبق القوانين في تراب الجمهورية الجزائرية ابتداء من يوم نشرها في الجريدة الرسمية"، و طبقاً لمقتضى هذا النص و المتعلق بإنفاذ القاعدة القانونية زماناً و مكاناً، فإنّ الجريدة الرسمية هي الوسيلة الوحيدة التي بها يحصل العلم بالقانون و بنفاذها تُكتسب الحقوق و تُحتمل الواجبات و تتغير المراكز القانونية.

و إذا كان السياق الزمني الذي ظهر فيه التقنين المدني يوحي بأنّ المقصود بالجريدة الرسمية إنما هي تلك الصادرة في شكلها الورقي دون أي شكل آخر لسبب بسيط جداً و هو عدم وجود شكل آخر لها قد تصدر فيه غير ذاك المعهود آنذاك، فإنّ وقتنا الحالي قد أماط اللثام عن دعائم عدة قد تصدر فيها الجريدة الرسمية و منها النشر على دعائم إلكترونية على غرار صفحات الانترنت و منصات التواصل الاجتماعي ذات المفعول الآني و الكلي بعدما بات الكل متصلا بشبكة الانترنت.

و من هذا المنطلق لنا أن نتساءل عما إذا كانت المفاهيم العتيقة حول ماهية الجريدة الرسمية مثلما عهدناها في مخيالنا الجمعي قادرة على أن تقاوم هذا المد العالي من أنماط الاتصال و تدفق المعلومة؟ أم أن الأمر يحتاج إلى قراءة جديدة لمضمون المادة 04 من التقنين المدني على ضوء المعطيات الراهنة خصوصاً و أنّ المشرع الدستوري قضى بحق المواطن في وصول التشريع إليه ووضوحه و استقراره معتبراً ذلك من مقتضيات الأمن المشار إليه ضمن ديباجة الدستور و نص المادة 34 منه، و أي طريق أفضل لوصول التشريع إلى المواطن في وقتنا الحالي من تلك المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الاتصال!

و تأتي هذه المداخلة كمحاولة لإعادة قراءة نص من نصوص التقنين المدني و محاولة تكييفها مع الواقع الجديد الذي تعيشه المجتمعات المعاصرة، مجتمعات المعلوماتية.